

تحديد ساعة استجابة الدعاء يوم الجمعة

Thamer HATAMLEH*

ملخص البحث

الأوقات المستجابة للدعاء هي أوقات مهمة في حياة المسلم، فمن هذه الأوقات ساعة في يوم الجمعة، فالسلف الصالح كانوا يتحرّون هذه الساعة، لكن اختلف في تحديد هذه الساعة من يوم الجمعة إلى خمسين قولاً، وهل هي باقية أم رُفعت، وغيرها من الأمور التي تخص هذه الساعة؛ نقفُ عليها في هذا البحث الذي يُجيب عن هذه التساؤلات، ثمَّ تحدّيدها بالساعة الأخيرة من نهار يوم الجمعة.

كلمات مفتاحية: حديث نبوي، مختلف الحديث، حديث تحليلي، الأوقات المستجابة للدعاء، يوم الجمعة.

Özet

Duanın kabul edildiği zaman dilimleri Müslümanın hayatında önemli bir yere sahiptir. Bu zaman dilimlerinden biri de Cuma gününde saklı bulunan bir vakittir. Nitekim Selef-i salih bu vakti elde etmek için çaba sarfetmiştir. Ne var ki Cuma gününde saklı bu vaktin tayini hususunda farklı görüşler serdedilmiştir. Öte yandan bu vaktin hâlen baki olup olmadığı gibi bu vakit ile ilgili birçok soru bulunmaktadır. Bu makale, söz konusu sorulara cevap verecek, nihayetinde bu vaktin Cuma gününün son zaman dilimi olduğunu belirtecektir.

Anahtar Kelimeler: Hadisi Nebevî, Muhtefu'l-hadis, Hadis tahlili, Duanın kabul edildiği vakitler, Cuma günü.

Opinion Confirmation of Receptivite Time on Friday

Abstract

Receptivite times of Duaa (Invocation) are of great importance in Muslim's daily life; one of these times is a certain time on Friday, the righteous forefathers were inquiring, forefathers and Prophetic tradition 'Hadith' interpreters argued in defining this time on Friday into fifty opinions, is it residual or upgraded in addition to matters related to this time we discuss in this Search.

Key Words: Prophetic tradition 'Hadith', Friday, Receptivite times of dua.

* Yrd. Doç. Dr., Bingöl Üniversitesi İlahiyat Fakültesi Hadis Anabilim Dalı

مشكلة البحث

اختُلف في تحديد هذه الساعة على أقوال كثيرة تربو على خمسين قولاً، منها ما يُخالف أحاديثاً أخرى، فهل نستطيع تحديدها؟ وهل هي معروفة؟ وهل هي باقية أم رُفعت؟ في هذا البحث نقوم بالإجابة على هذه الأسئلة من خلال تخريج الروايات الواردة فيها؛ ومناقشة أقوال السلف وشرّاح الحديث وحل الإشكال فيها وتقديم القول الراجح إن شاء الله تعالى.

منهجية البحث

سلك الباحث المنهج الاستقرائي في تخريج الحديث والتحليلي والنقدي للروايات والأقوال، ففي مجال التخريج ذكر الباحث أهمّ الكتب المسندة التي خرّجت الحديث، ولم تُرد استيعابها بأكملها وذلك لعدّة أمور؛ منها: أنّ الحديث رُوي في معظم الكتب الحديثية، ومنها كذلك أنّ الذي روى الحديث لم يأت بزيادة على الحديث، وإنّ جاء بزيادة جاءت من طريق ضعيف، وعند الترجيح وحل الإشكال نذكر التوفيق بين الأقوال حتى نصل الى القول الأقرب والراجح إن شاء الله تعالى.

أهمية الدراسة:

تكمن أهمية الدراسة في تحديد وقت استجابة الدعاء في يوم الجمعة، وهذا الأمر يهم كل مسلم، إذ هو وقت يطلبه المسلم لقصّره والنصّ عليه في استجابة الدعاء، وقد ذُكر في بعض الأحاديث هذا الوقت، ولكن تُعارضها أحاديث أخرى يمكن الترجيح بينها.

الدراسات السابقة:

من خلال البحث في محركات البحث والمراكز العلمية مثل مركز الملك فيصل للدراسات والبحوث لم يجد الباحث من أفرد هذا الموضوع بدراسة مستقلة، تقوم على بيان وتحديد وقت استجابة الدعاء يوم الجمعة، إلا ما وُجد من كلام السلف

وشرّاح الحديث من كلام حول هذه الساعة مثل ابن حجر في (الفتح) وغيره من العلماء رحمهم الله تعالى.

- وقد قسمت البحث إلى مبحثين وأربعة مطالب وخاتمة.
- المبحث الأول: متن الحديث وبيان غريبه وزيادات الرواة.
- المطلب الأول: متن الحديث وتخرجه.
- المطلب الثاني: غريب الحديث والزيادات فيه.
- المبحث الثاني: شرح الحديث وبيان الراجح من الأقوال.
- المطلب الأول: شرح الحديث وحل الإشكال.
- المطلب الثاني: الأقوال في الساعة المستجابة، مع القول الراجح.
- الخاتمة وأهم النتائج.
- قائمة المصادر والمراجع

المقدمة

إنَّ الحمدَ لله نحمده، ونستعينه، ونستهديه، ونستغفره، وأشهد أن لا إله إلا الله، وحده لا شريك له، وأشهد أنَّ محمداً عبده ورسوله صلى الله عليه، وعلى آله الطيبين، وأصحابه المنتخبين، قاموا بنشر سنة نبيهم صلى الله عليه وسلم في الأمصار، وعنهم تلقاها التابعون الأخيار، فوصلت إلينا صافية سالمة من تضليل المضلين، مصداقاً لقول الله تعالى: (إنا نحن نزلنا الذكر وإنا له لحافظون)²، فمن رحمة الله تعالى بأمة محمد صلى الله عليه وسلم أن جعلها آخر الأمم وجوداً في هذه الدنيا، وأولها حساباً ودخولاً إلى الجنة يوم القيامة، ومن رحمته أن جعل أوقاتاً

2 سورة الحجر: آية 9.

مستجابة للدعاء، فإذا أذنبوا أو أرادوا أن يسألوا الله من خيري الدنيا والآخرة؛ جَدُّوا في الدعاء في هذه الأوقات، فللصائم دعوة لا ترد، ودعوة الوالد، ودعوة المسافر، ودعوة عند إلتقاء الصفوف، ودعوة يوم الجمعة في ساعة معينة، وغيرها من الأوقات، وقد ذأب علماء الحديث على بيان الأحاديث التي قد يُظنُّ لأول وهلة أنّ فيها تعارضاً في رواياتها؛ أو يصعب الوصول إلى ترجيح قول بين أقوال العلماء، والتي قد تُدخل القارئ في حيرة من أمره عند قراءتها، والقارئ لكتب شروح الحديث عند إيراد مثل هذه الأحاديث يرى ذلك بوضوح مثل (فتح الباري) لابن حجر و (المنهاج شرح مسلم) للنووي وغيرهم من العلماء رحمهم الله تعالى، ومن هنا كان لزاماً على طلبة العلم المختصين الوقوف على مثل هذه الأحاديث وبيان ما فيها من فوائد وحل إشكال الفهم - إنَّ وُجِدَ - كما فعل الشافعي والطحاوي وابن قتيبة رحمهم الله تعالى.

وفي هذا المقام نقف على بيان وقت الساعة المستجابة من يوم الجمعة؛ وتحقيق القول فيها، فأسأل الله العليّ القدير أن يُيسِّر لنا وأن يسدّد خطانا؛ ومنه التوفيق وعليه الاتكال.

المبحث الأول: متن الحديث وبيان غريبه وزيادات الرواة.

قبل البدء بالتّقاش في روايات الحديث لا بُدَّ من تخريج الحديث وبيان طرقه ليتّم المقابلة بينها وبيان الألفاظ التي قد تُفيد في بعض المسائل، والألفاظ التي قد تُشكل في فهمها وبيان غريبها.

المطلب الأول: متن الحديث وتخريجه.

الرواية الأولى:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَكَرَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَقَالَ فِيهِ سَاعَةٌ لَا يُوَافِقُهَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي يَسْأَلُ اللَّهَ تَعَالَى شَيْئًا إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ وَأَشَارَ بِيَدِهِ يُقَلِّلُهَا).

1. أخرجه البخاري بعدد طرق عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة³، ومن طريق سلمة بن علقمة عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة وزاد فيها (ووضعت أُمَّلته على بطن الوسطى والخنصر)⁴.
2. وأخرجه مسلم عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة، وجاء على ذكر ستة طرق للحديث عن أبي هريرة في بداية الباب⁵.
3. وأخرجه مالك في الموطأ عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة⁶.
4. وأخرجه النسائي عن أيوب عن محمد عن أبي هريرة⁷.
5. وأخرجه ابن ماجه عن أيوب عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة⁸.
6. ومن طريق كثير بن عبدالله بن عمرو بن عوف المقرني عن أبيه عن جده قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث⁹.
7. وأخرجه الإمام أحمد من طريق أيوب عن محمد عن أبي هريرة¹⁰.

3 صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل البخاري، كتاب الجمعة، باب الساعة التي في الجمعة، دار الأرقم، د.ط، د.ت، ص 202، حديث (935).

4 المصدر السابق، كتاب الجمعة، باب الساعة التي في الجمعة، ص 1163، حديث (5294)، وحديث (6400).

5 صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج، النيسابوري، كتاب الجمعة، باب الساعة التي في الجمعة، دار ابن الهيثم، القاهرة، د.ط، 1422هـ - 2001م، ص 202، حديث (852).

6 الموطأ، مالك بن أنس، كتاب الجمعة، باب ما جاء في الساعة التي يوم الجمعة، مكتبة الصفا، القاهرة، مصدر، ط 1، 1422هـ - 2001م، ص 75، حديث (238).

7 سنن النسائي، أحمد بن شعيب النسائي، كتاب الجمعة، باب الساعة التي يستجاب فيها الدعاء يوم الجمعة، دار ابن حزم، بيروت، لبنان، ط 1، 1420هـ - 1999م، ص 214، حديث (1391).

8 سنن ابن ماجه، محمد بن يزيد القزويني، كتاب إقامة الصلاة، باب ما جاء في السَّاعَةِ الَّتِي تُرْجَى فِي الْجُمُعَةِ، دار الفكر، بيروت، د.ط، د.ت، ج 1 - ص 360، حديث (1137).

9 المصدر السابق، كتاب إقامة الصلاة، باب ما جاء في الساعة التي تُرْجَى يوم الجمعة، ج 1، ص 360، حديث (1138)، قال الألباني: (ضعيف جداً).

10 مسند الإمام أحمد، أحمد بن حنبل الشيباني، مؤسسة قرطبة، القاهرة، د.ط، د.ت، ج 2، ص 230، حديث (7151) قال شعيب الأرنؤوط: (إسناده صحيح على شرط

8. ومن طريق ابن عون عن محمد عن أبي هريرة^{١١}.
9. ومن طريق العباس عن محمد بن مسلمة الأنصاري عن أبي سعيد الخدري، وأبي هريرة^{١٢}.
10. ومن طريق محمد بن زياد عن أبي هريرة^{١٣}.
11. ومن طريق سعيد بن المسيب عن أبي هريرة^{١٤}.
12. ومن طريق أيوب عن ابن سيرين عن أبي هريرة^{١٥}.
13. ومن طريق أبي الزبير عن جابر أنه قال: وقد قال ابو هريرة^{١٦}.
14. ومن طريق شعبة عن محمد بن زياد عن أبي هريرة^{١٧}.
15. ومن طريق حماد بن سلمة عن محمد بن زياد قال سمعت أبا هريرة يقول^{١٨}.

(الشيخين).
 11 المصدر السابق، مسند أبي هريرة، ج2، ص 255، حديث(7466)، قال شعيب الأرنؤوط : (إسناده صحيح على شرط الشيخين).
 12 المصدر السابق، مسند أبي هريرة، ج2، ص 272، حديث (7674) قال شعيب الأرنؤوط: (صحيح بشواهده وهذا إسناده ضعيف).
 13 المصدر السابق، مسند أبي هريرة، ج2، ص 280، حديث (7756)، قال شعيب الأرنؤوط: (شعيب الأرنؤوط: إسناده صحيح على شرط الشيخين).
 14 المصدر السابق، مسند أبي هريرة، ج2، ص 284، حديث (7810)، قال شعيب الأرنؤوط : (إسناده صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين).
 15 المصدر السابق، مسند أبي هريرة، ج2، ص 284، حديث (7811)، قال شعيب الأرنؤوط : (إسناده صحيح).
 16 المصدر السابق، مسند أبي هريرة، ج2، ص 403، حديث (9228) قال شعيب الأرنؤوط : (صحيح وهذا إسناده ضعيف من أجل ابن لهيعة).
 17 المصدر السابق، مسند أبي هريرة، ج2، ص 457، حديث (9893) قال شعيب الأرنؤوط : (إسناده صحيح على شرط الشيخين).
 18 المصدر السابق، مسند أبي هريرة، ج2، ص 469، حديث (10070) قال شعيب الأرنؤوط : (إسناده صحيح على شرط مسلم).

- الرواية الثانية:

عَنْ أَبِي بُرْدَةَ بْنِ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ قَالَ: قَالَ لِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ أَسَمِعْتُ أَبَاكَ يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم- فِي شَأْنِ سَاعَةِ الْجُمُعَةِ قَالَ قُلْتُ نَعَمْ سَمِعْتُهُ يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم- يَقُولُ: هِيَ مَا بَيْنَ أَنْ يَجْلِسَ الْإِمَامُ إِلَى أَنْ تُقْضَى الصَّلَاةُ).

1. أخرجه مسلم من طريق ابن وهب عن مخزومة عن أبيه عن أبي بردة بن أبي موسى الأشعري^{١٩}.

2. وأخرجه ابو داود من طريق ابن وهب أخبرني مخزومة يعني أبي بكير عن أبيه عن أبي بردة بن أبي موسى الأشعري^{٢٠}.

- الرواية الثالثة:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: أَتَيْتُ الطُّورَ فَوَجَدْتُ ثَمَّ كَعْبًا فَمَكَثْتُ أَنَا وَهُوَ يَوْمًا أُحَدِّثُهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَيُحَدِّثُنِي عَنِ التَّوْرَةِ فَقُلْتُ لَهُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: خَيْرُ يَوْمٍ طَلَعَتْ فِيهِ الشَّمْسُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فِيهِ خُلِقَ آدَمُ، وَفِيهِ أُهْبِطَ، وَفِيهِ تَيْبَ عَلَيْهِ، وَفِيهِ قُبِضَ، وَفِيهِ تَقُومُ السَّاعَةُ مَا عَلَى الْأَرْضِ مِنْ دَابَّةٍ إِلَّا وَهِيَ تُصْبِحُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ مُصِيخَةً حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ شَفَقًا مِنَ السَّاعَةِ إِلَّا ابْنَ آدَمَ، وَفِيهِ سَاعَةٌ لَا يُصَادِفُهَا مُؤْمِنٌ، وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ يَسْأَلُ اللَّهَ شَيْئًا إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ فَقَالَ كَعْبٌ: ذَلِكَ يَوْمٌ فِيهِ كُلُّ سَنَةٍ؟ قُلْتُ: بَلْ هِيَ فِي كُلِّ يَوْمٍ جُمُعَةٌ فَقَرَأَ كَعْبٌ قَالَ: صَدَقَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هُوَ فِي كُلِّ جُمُعَةٍ فَخَرَجْتُ فَلَقَيْتُ بَصْرَةَ بْنَ أَبِي

19 صحيح مسلم، مصدر سابق، كتاب الجمعة، باب الساعة التي في الجمعة، ص 202، حديث (853).

20 سنن أبي داود، سليمان بن الأشعث السجستاني، كتاب الصلاة، باب الإجابة أَيْ سَاعَةٌ هِيَ فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ، مكتبة المعارف، الرياض، ط1، د. ت، ص 166، حديث (1049).

بَصْرَةَ الْغَفَارِيِّ، فَقَالَ: مِنْ أَيْنَ جِئْتَ؟ قُلْتُ: مِنَ الطُّورِ قَالَ: لَوْ لَقَيْتُكَ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَأْتِيَهُ لَمْ تَأْتِهِ، قُلْتُ لَهُ: لِمَ؟ قَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: لَا تَعْمَلُ الْمَطْيُ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، وَمَسْجِدِي، وَمَسْجِدِ بَيْتِ الْمَقْدِسِ، فَلَقَيْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ سَلَامٍ فَقُلْتُ لَهُ: لَوْ رَأَيْتَنِي خَرَجْتُ إِلَى الطُّورِ فَلَقَيْتُ كَعْبًا فَمَكَثْتُ أَنَا وَهُوَ يَوْمًا أَحَدْتُهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَيُحَدِّثُنِي عَنِ التَّوْرَةِ، فَقُلْتُ لَهُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: خَيْرُ يَوْمٍ طَلَعَتْ فِيهِ الشَّمْسُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فِيهِ خُلِقَ آدَمُ، وَفِيهِ أُهْبِطَ، وَفِيهِ تِيبَ عَلَيْهِ، وَفِيهِ قُبِضَ، وَفِيهِ تَقُومُ السَّاعَةُ مَا عَلَى الْأَرْضِ مِنْ دَابَّةٍ إِلَّا وَهِيَ تُصْبِحُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ مُصِيحَةً حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ شَفَقًا مِنَ السَّاعَةِ إِلَّا ابْنَ آدَمَ، وَفِيهِ سَاعَةٌ لَا يُصَادِفُهَا عَبْدٌ مُؤْمِنٌ، وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ يَسْأَلُ اللَّهَ شَيْئًا إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ فَقَالَ كَعْبٌ: ذَلِكَ يَوْمٌ فِي كُلِّ سَنَةٍ؟ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ: كَذَبَ كَعْبٌ قُلْتُ: قَرَأْتُ كَعْبٌ فَقَالَ: صَدَقَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَهُوَ فِي كُلِّ جُمُعَةٍ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ: صَدَقَ كَعْبٌ إِنِّي لَا أَعْلَمُ تِلْكَ السَّاعَةَ، قُلْتُ: يَا أَحْيَى حَدِّثْنِي بِهَا قَالَ: هِيَ آخِرُ سَاعَةٍ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ قَبْلَ أَنْ تَغِيبَ الشَّمْسُ فَقُلْتُ: أَلَيْسَ قَدْ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: لَا يُصَادِفُهَا مُؤْمِنٌ، وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ وَلَيْسَتْ تِلْكَ السَّاعَةُ صَلَاةً، قَالَ: أَلَيْسَ قَدْ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: مَنْ صَلَّى وَجَلَسَ يَنْتَظِرُ الصَّلَاةَ لَمْ يَزَلْ فِي صَلَاةٍ حَتَّى تَأْتِيَهُ الصَّلَاةُ الَّتِي تَلِيهَا؟ قُلْتُ: بَلَى قَالَ: فَهُوَ كَذَلِكَ).

1. أخرجه أبو داود عن محمد بن إبراهيم عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة^{٢١}، والنسائي عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة^{٢٢}.

21 سنن أبي داود، مصدر سابق، كتاب الصلاة، باب فضل يوم الجمعة وكيفية الجمعة، ص 165، حديث (1046) (قال الألباني: صحيح).

22 سنن النسائي، مصدر سابق، كتاب الجمعة، باب ذكر الساعة التي يستجاب فيها الدعاء يوم الجمعة، ج 3، ص 113، حديث (1430)، (قال الألباني: صحيح).

2. وابن ماجه عن أبي سلمة عن عبد الله بن سلام قال: (قلتُ ورَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَالِسٌ: إِنَّا لَنَجِدُ فِي كِتَابِ اللَّهِ: فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ سَاعَةً لَا يُوَفَّقُهَا عَبْدٌ مُؤْمِنٌ يُصَلِّي يَسْأَلُ اللَّهَ فِيهَا شَيْئًا، إِلَّا قَضَى لَهُ حَاجَتَهُ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَأَشَارَ إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَوْ بَعْضُ سَاعَةٍ، فَقُلْتُ: صَدَقْتَ، أَوْ بَعْضُ سَاعَةٍ، قُلْتُ: أَيُّ سَاعَةٍ هِيَ؟ قَالَ: آخِرُ سَاعَاتِ النَّهَارِ، قُلْتُ: إِنَّهَا لَيَسْتَسْتَسَاعَةً صَلَاةً، قَالَ: بَلَى إِنَّ الْعَبْدَ الْمُؤْمِنَ إِذَا صَلَّى ثُمَّ جَلَسَ، لَا يَجْزِيهِ إِلَّا الصَّلَاةُ، فَهُوَ فِي صَلَاةٍ) ٢٣.

- الرواية الرابعة:

عن جابر بن عبد الله عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (يوم الجمعة ثنتا عشرة - يريد ساعة - لا يوجد مسلم يسأل الله عز وجل شيئاً إلا آتاه الله عز وجل فالتمسوها آخر ساعة بعد العصر).

أخرجه أبو داود والنسائي ٢٤.

- الرواية الخامسة:

(أول زمرة من أمتي تدخل الجنة على صورة القمر ليلة البدر والتي تليها على أشدّ نجم في السماء إضاءة وفي الجمعة ساعة لا يوافقها عبد مسلم قائم يصلي يسأل الله عز وجل إلا أعطاه إياه وهي بعد العصر)

23 سنن ابن ماجه، مصدر سابق، كتاب إقامة الصلاة، باب ما جاء في السَّاعَةِ الَّتِي تُرْجَى فِي الْجُمُعَةِ، ج1، ص360، حديث(1139)، قال الألباني: (حسن صحيح).

24 السنن، أبو داود، مصدر سابق، كتاب الصلاة، باب الإِجَابَةِ أَيْ سَاعَةٍ هِيَ فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ، ج1، ص405، حديث(1050)، والسنن، النسائي، مصدر سابق، كتاب الجمعة، باب وقت الجمعة، ص214، حديث(1391)، قال الألباني: (إسناده صحيح على شرط مسلم، وكذا قال الحاكم، ووافقه المنذري والذهبي، وصحَّحه أيضاً النووي، وحسنه العسقلاني)، صحيح أبي داود، محمد ناصر الدين الألباني، ج4، ص216، حديث(963)، ط1، مؤسسة غراس للنشر والتوزيع، الكويت، 1423 هـ - 2002 م.

أخرجه الإمام أحمد عن أبي هريرة^{٢٥}.

- الرواية السادسة:

عن أنس بن مالك رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال:
(التَمِسُوا السَّاعَةَ الَّتِي تُرْجَى فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ بَعْدَ الْعَصْرِ إِلَى غَيْبُوبَةِ الشَّمْسِ).

أخرجه الترمذي بهذا اللفظ^{٢٦}.

- الرواية السابعة:

25 المسند، الإمام أحمد، مصدر سابق، مسند أبي هريرة، ج2، ص 272، حديث (7674)،
(قال شعيب الأرنؤوط: صحيح بشواهده وهذا إسناد ضعيف).

26 سنن الترمذي، محمد بن عيسى الترمذي، دار الوراق للنشر والتوزيع، كتاب الجمعة، باب الساعة التي ترجى يوم الجمعة، ط1، 1422هـ، 2002م، ص 173، حديث (488)، وقال أبو عيسى: (هذا الحديث غريب من هذا الوجه، وقد روي هذا الحديث عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم من غير هذا الوجه، محمد بن أبي حميد يَضَعُف، ضَعْفُه بعض أهل العلم من قبل حفظه، ويقال له: حماد بن أبي حميد، ويُقال هو: أبو إبراهيم الأنصاري، وهو منكر الحديث، ورأى بعض أهل العلم من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم أنَّ الساعة التي ترجى فيها بعد العصر إلى أن تغرب الشمس، وبه يقول أحمد وإسحاق، وقال أحمد: أكثر الأحاديث في الساعة التي ترجى فيها إجابة الدعوة إنما بعد صلاة العصر وترجى بعد زوال الشمس)،

وقد حسَّنه الألباني في السلسلة الصحيحة وقال: (عن محمد بن حميد عن موسى بن وردان عن أنس بن مالك مرفوعاً، وقال ابن عدي: «محمد بن حميد - ويقال: حماد بن أبي حميد - حديثه مقارب، وهو مع ضعفه يكتب حديثه، وقال في الموضوع الآخر: «لا يرويه عن موسى غير محمد بن أبي حميد، ومحمد لين، قلت: نعم هو لين، ولكنه قد توبع، ولعل الترمذي أشار إلى ذلك بقوله عقبه: «حديث غريب من هذا الوجه، وقد روي عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم من غير هذا الوجه؛ والمتابع هو ابن لهيعة، أخرجه الطبراني في المعجم الكبير» (1 / 258 / 747) و في «الأوسط» (1 / 10 / 135 - بتريقي) من طريق يحيى بن بكير: حدثنا ابن لهيعة عن موسى بن وردان به، وزاد في آخره: وهي قدر هذا يعني: قبضته، وقال الطبراني: لم يروه عن موسى إلا ابن لهيعة، قلت: ومن الطرائف أنَّ قوله هذا مردود بقول ابن عدي المتقدم وروايته، كما أن قول ابن عدي مردود بقول الطبراني وروايته، وجل من أحاط بكل شيء علماً، ثم إن الحديث عندي حسن بمجموع الطريقتين، ثم إنَّه يرتقي إلى درجة الصحة بحديث جابر رضي الله عنه مرفوعاً نحوه أتم منه، رواه أبو داود وغيره، وصححه جمع، وهو مخرج في (صحيح أبي داود) (963)، السلسلة الصحيحة، محمد ناصر الدين الألباني، ج6-ص82، حديث (2583)، د.ط، مكتبة المعارف، 1995م.

عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (أتاني جبريل وفي يده كهيئة المرآة البيضاء فيها نكتة سوداء، فقلت: ما هذه يا جبريل؟ قال: هذه الجمعة بعث بها ربك اليك، تكون عيداً لك ولأمتك بعدك، فقلت: ما لنا فيها؟ فقال: لكم فيها خير كثير أنتم الآخرون السابقون يوم القيامة وفيها ساعة لا يوافقها عبد مسلم يصلي يسأل الله فيها شيئاً إلا أعطاه، فقلت: ما هذه النكتة السوداء، قال: هذه الساعة تقوم يوم الجمعة).

أخرجه ابن أبي شيبة^{٢٧}، وأبو يعلى^{٢٨}، والطبراني^{٢٩}.

- الرواية الثامنة :

عن أبي هريرة: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (مَا طَلَعَتِ الشَّمْسُ وَلَا غَرَبَتْ عَلَى يَوْمٍ خَيْرٍ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ، هَدَانَا اللَّهُ لَهُ، وَضَلَّ النَّاسُ عَنْهُ، وَالنَّاسُ لَنَا فِيهِ تَبَعٌ، فَهُوَ لَنَا، وَالْيَهُودُ يَوْمَ السَّبْتِ، وَالنَّصَارَى يَوْمَ الْأَحَدِ، إِنَّ فِيهِ لَسَاعَةً لَا يُوَافِقُهَا مُؤْمِنٌ يُصَلِّي يَسْأَلُ اللَّهَ شَيْئًا إِلَّا أُعْطَاهُ).

أخرجه الإمام أحمد^{٣٠}، وابن خزيمة^{٣١}.

- الرواية التاسعة :

27 المصنف، ابن أبي شيبة، مصدر سابق، كتاب الصلاة، باب في فضل الجمعة ويومها، ج1، ص477، حديث (5517).

28 المسند، أبي يعلى، أحمد بن علي بن المثني الموصلي، تحقيق: حسين سليم أسد، دار المأمون للتراث، دمشق، سوريا، ط1، 1404هـ - 1984م، ج7، ص228، حديث (4228)، قال حسين سليم أسد: (إسناده ضعيف).

29 المعجم الأوسط، مصدر سابق، ج7، ص15، حديث (6717)، قال الطبراني: (لم يرو هذا الحديث عن ابن ثوبان إلا الوليد بن مسلم)، وقال الألباني: (حسن لغيره)، صحيح الترغيب والترهيب، محمد ناصر الدين الألباني، ط5، مكتبة المعارف - الرياض، د.ت.

30 المسند، مصدر سابق، مسند أبي هريرة، ج2، ص512، حديث (10734)، قال شعيب الأرنؤوط: (إسناده صحيح على شرط الشيخين).

31 صحيح ابن خزيمة، مصدر سابق، كتاب الصلاة، باب في فضل الجمعة ويومها، ج3، ص114، حديث (1726)، وقال المحقق الأعظمي: (إسناده صحيح).

عن أبي سعيد رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (من تطهّر وأحسن الطهور ثم أتى الجمعة فلم يله ولم يجهل كان كفارة لما بينها وبين الجمعة والأخرى والصلوات... وفي الجمعة ساعة لا يوافقها عبد مسلم فسأل الله خيراً إلا أعطاه).

أخرجه ابن أبي شيبة^{٣٢}، وعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ^{٣٣}.

المطلب الثاني: غريب الحديث والزيادات فيه.

أولاً: غريب الحديث

1. مُصِيخَةٌ: مُصَغِيَةٌ مُسْتَمَعَةٌ.
2. فِيهِ تَيْبٌ: عَلَى بِنَاءِ الْمَفْعُولِ مِنَ التَّوْبَةِ، أَي قُبِلَتْ تَوْبَتُهُ.
3. شَفَقًا: أَي خَوْفًا مِنْ قِيَامِهَا.
4. الْمَطْيِي: جَمْعُ مُطْيِيَةٍ وَهِيَ النَّاقَةُ الَّتِي رَكَبَ مُطَاهَا، أَي ظَهَرَهَا، وَقِيلَ يَمْطِي بِهَا السَّيْرُ؛ أَي: يَمْدُ.
5. لَا يُوَافِقُهَا: أَي لَا يَصَادِفُهَا^{٣٤}.
6. لَا تَضَنَّ: لَا تَبْخُلْ، وَالظَّنِينُ: الْمَتَّهَمُ^{٣٥}.

ثانياً: زيادات الرواة

- 32 المصنف، ابن أبي شيبة، مصدر سابق، ج1، ص436، ج5029.
- 33 المنتخب من مسند عبد بن حميد، عبد بن حميد بن نصر، تحقيق: صبحي البدري محمود الصعيدي، مكتبة السنة، القاهرة، ط1، 1408هـ-1988م، ج1، ص283، ج901.
- 34 انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر، المبارك بن محمد الجزري، (مادة: صيخ ج3-ص137، شفق ج2-ص1187، مطي ج4-ص735)، د.ط، المكتبة العلمية بيروت، 1979م.
- وسنن النسائي بشرح السيوطي وحاشية السندي، جلال الدين السيوطي، محمد بن عبدالحادي السندي، دار المعرفة، بيروت، لبنان، ط6، 1422هـ - 2001م، ج3، ص137.
- 35 السنن، الترمذي، مصدر سابق، كتاب الصلاة، باب مَا جَاءَ فِي السَّاعَةِ الَّتِي تُرْجَى فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ، ج2، ص362، حديث (491).

1. (وهو قائم): سقطت من رواية أبي مصعب وابن أبي أويس ومطرف والتنيسي وقتيبة، وأثبتها الباقون، وهي زيادة محفوظة عن أبي الزناد من رواية مالك وورقاء وغيرهما عنه، وحكى أبو محمد بن السيد عن محمد بن وضاح أنه كان يأمر بحذفها من الحديث؛ والسبب: أنها تُشكل على أصح الأحاديث الواردة في تعيين هذه الساعة - أي حديث جلوس الخطيب على المنبر - وحديث: أنها بعد العصر إلى غروب الشمس³⁶.
 2. في رواية سلمة بن علقمة عن ابن سيرين عن أبي هريرة (يسأل الله خيراً)، وعند مسلم من رواية محمد بن زياد عن أبي هريرة مثله.
 3. وفي حديث أبي لبابة عند ابن ماجه (ما لم يسأل حراماً)³⁷.
 4. وزاد ابن ماجه من طريق كثير بن عبدالله بن عمرو بن عوف المزني عن أبيه عن جده قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (قيل: أي ساعة؟ قال: حين تقام الصلاة إلى الانصراف منها)³⁸.
 5. وفي حديث سعد بن عبادة عند الإمام أحمد (ما لم يسأل إثمًا أو قطيعة رحم).
 6. وزاد الإمام أحمد من طريق محمد بن زياد عن أبي هريرة (وهو على المنبر يقول: إنَّ في الجمعة ساعة).
 7. وفي رواية سلمة بن علقمة (ووضع أمثلة على بطن الوسطى أو الخنصر قلنا يُرْهَدُهَا) (عن أب، وبين أبو مسلم الكجِّي أن الذي وضع هو بشر بن
- 36 السنن، الترمذي، مصدر سابق، ص 173.
- 37 ضَعَفَ الألباني هذه الرواية من حديث أبي لبابة بعد أن حَسَّنَهَا، ثم تراجع في السلسلة وضعفها، سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة، محمد ناصر الدين الألباني، ج 8، ص 201، حديث (3726)، ط 1، دار المعارف، الرياض، 1412 هـ - 1992 م.
- 38 السنن، ابن ماجه، مصدر سابق، كتاب إقامة الصلاة، باب ما جاء في الساعة التي ترحى يوم الجمعة، ج 1، ص 360، حديث (1138)، وقال الألباني: (ضعيف جداً).

- المفضل رواية عن سلمة بن علقمة.
8. ولمسلم من رواية محمد بن زياد عن أبي هريرة (وهي ساعة خفيفة).
9. وللطبراني في الأوسط في حديث أنس (وهي قدر هذا، يعني قبضته).
10. (بعد العصر إلى غيبوبة الشمس) رواها الترمذي، قال الحافظ ابن حجر: (إسناده ضعيف)³⁹.
11. (وهي بعد العصر) عن أبي سعيد الخدري، بعد العصر كما تقدم عن أبي سعيد مطلقاً ورواه بن عساكر من طريق محمد بن سلمة الأنصاري عن أبي سلمة عن أبي هريرة وأبي سعيد مرفوعاً بلفظ وهي بعد العصر ورواه بن المنذر عن مجاهد مثله ورواه بن جريج من طريق إبراهيم بن ميسرة عن رجل أرسله عمرو بن أويس إلى أبي هريرة فذكر مثله قال: وسمعت عن الحكم عن بن عباس مثله ورواه أبو بكر المروزي من طريق الثوري وشعبة جميعاً عن يونس بن خباب قال الثوري عن عطاء وقال شعبة عن أبيه عن أبي هريرة مثله وقال عبد الرزاق أخبرنا معمر عن بن طاووس عن أبيه أنه كان يتحرّأها بعد العصر وعن بن جريج عن بعض أهل العلم قال: لا أعلمه إلا عن بن عباس مثله فقليل له: لا صلاة بعد العصر فقال: بلى لكن من كان في مصلاه لم يقم منه فهو في صلاة⁴⁰.
- وهناك زيادات كلها ترجع إلى ما ذكرنا سابقاً من الأحاديث، وما ذكرنا من الزيادات، فالحديث مُخْرَج في مُعْظَم كتب السنة؛ إمَّا حديثاً مرفوعاً وإمَّا موقوفاً، وإمَّا لتابعي أو اجتهد عالم.

39 فتح الباري شرح صحيح البخاري، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، ج2، ص420، دار المعرفة- بيروت، 1379 هـ.
40 المصدر نفسه، ج2، ص420.

المبحث الثاني: شرح الحديث وبيان الراجح من الاقوال. المطلب الاول: شرح الحديث وحل الإشكالات.

ترجم الإمام البخاري للأحاديث (باب الساعة التي في يوم الجمعة)، وكذا بؤب الإمام مسلم، وبؤب ابو داود (باب الإجابة أية ساعة هي في يوم الجمعة)، أمّا الإمام الترمذي فبؤب (ما جاء في الساعة التي في يوم الجمعة).

فالناظر إلى تراجم الأبواب وحملها على بعضها يجد فيها حثّاً على طلب تلك الساعة، غير أنهم لم يحدّدوا تلك الساعة، فالبخاري وضع باب الساعة في يوم الجمعة وذكر حديثاً واحداً لأبي هريرة الذي فيه (وهو قائم يصلي) وكذلك الإمام مسلم ذكر روايات حديث أبي هريرة وصدر الباب بها، ثم جعل حديث أبي موسى آخر حديث في الباب وهو ما ذكر فيه أنها وقت جلوس الامام على المنبر، أمّا أبو داود فقد ذكر في الباب حديثين؛ وقد صدر أول الباب حديث جابر (يَوْمَ الْجُمُعَةِ ثِنْتَا عَشْرَةَ)، يُرِيدُ سَاعَةً (لَا يُوجَدُ مُسَلِّمٌ يَسْأَلُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ شَيْئًا إِلَّا آتَاهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فَالْتَمِسُوهَا آخِرَ سَاعَةٍ بَعْدَ الْعَصْرِ) والثاني حديث أبي موسى أمّا وقت جلوس الإمام على المنبر.

قوله (ساعة): يفسرها ما جاء عند أبي داود والنسائي وغيرهم (يوم الجمعة ثنتا عشر ساعة)، فقوله هنا ساعة في تراجم الأبواب يُراد بها الساعة النجومية، أي على تقسيم اليوم أربعاً وعشرون ساعة، ثنتا عشر ساعة في النهار⁴¹، وقد ذكر ابن حجر هذا التقسيم واستأنس به عند شرح حديث التبكير إلى الجمعة فقال: (كله مبني على أن المراد بالساعات ما يتبادر الذهن إليه من العرف فيها، وفيه نظر إذ لو كان ذلك المراد لاختلف الأمر في اليوم الشاتي والصائف لأنّ النهار ينتهي في القصر إلى عشر ساعات وفي الطول إلى أربع عشرة وهذا الاشكال للقفال، وأجاب عنه القاضي حسين: بأن المراد بالساعات ما لا يختلف عدده

41 عون المعبود على شرح سنن أبي داود، شرف الحق محمد أمير العظيم آبادي، دار ابن حزم، ط1، 1426هـ - 2005م، ج1، ص530.

بالطول والقصر فالنهار اثنتا عشرة ساعة لكن يزيد كل منها وينقص والليل كذلك وهذه تسمى الساعات الآفاقية عند أهل الميقات وتلك التعديلية، وقد روى أبو داود والنسائي وصححه الحاكم من حديث جابر مرفوعاً يوم الجمعة اثنتا عشرة ساعة وهذا وإن لم يرد في حديث التبكير فيستأنس به في المراد^{٤٢}، فهي تقسيم الساعات في النهار ومثلها في الليل على تقسيمنا للساعات اليوم -والله أعلم-. قوله (يسأل الله): أي في ساعة من هذه الساعات، وضمير التمسوها راجع إلى (هذه الساعة).

قوله (لا يوافقها): أي يصادفها، وهو أعمُّ من أن يقصد لها، أو يتفق له وقوع الدعاء فيها^{٤٣}.

قوله (وهو قائم يصلي يسأل الله): تعرب الجملة الاسمية حال؛ أي وحاله قائم يصلي والواو، واو الحال، وقد استشكل: كيف (وهو قائم يصلي)، وقوله (هي آخر ساعة بعد العصر)، ومعلوم أن الصلاة منهي عنها بعد العصر؟

- دفع التعارض:

ذكر ابن حجر دفع هذا التعارض في الأحاديث وحل هذا الإشكال فقال: (وقد احتج أبو هريرة على عبد الله بن سلام لما ذكر له القول الثاني بأنها ليست ساعة صلاة، وقد ورد النص بالصلاة، فأجابه بالنص الآخر: إنَّ مُنتظر الصلاة في حكم المصلي، فلو كان قوله: (وهو قائم) عند أبي هريرة ثابتاً لاحتج عليه بها، ولكنه سلّم له الجواب، وأفتى به بعده^{٤٤}).

أمّا إشكال أنّها وقت صلاة، وورد الحديث أنّها في وقت الخطبة كلها.

ذكر ابن حجر في (الفتح) إجابة على هذا الإشكال بقوله: (وقد احتج أبو

42 فتح الباري، مصدر سابق، ج2، ص368.

43 المصدر السابق، ج2، ص420.

44 فتح الباري، مصدر سابق، ج2، ص420.

هريرة على عبد الله بن سلام لما ذكر له القول الثاني بأنها ليست ساعة صلاة وقد ورد النص بالصلاة فأجابه بالنص الآخر أن مُنْتَظَر الصلاة في حكم المصلي؛ فلو كان قوله وهو قائم عند أبي هريرة ثابتاً لاحتج عليه بها لكنّه سلّم له الجواب وارتضاه وأفتى به بعده، وأمّا إشكاله على الحديث الأول فمن جهة أنه يتناول حال الخطبة كله وليست صلاة على الحقيقة وقد أُجيب عن هذا الإشكال بحمل الصلاة على الدعاء أو الانتظار ويُحْمَل القيام على الملازمة والمواظبة ويؤيد ذلك أن حال القيام في الصلاة غير حال السجود والركوع والتشهد مع أن السجود مظنة إجابة الدعاء فلو كان المراد بالقيام حقيقته لأخرجه، فدل على أن المراد مجاز القيام وهو المواظبة ونحوها ومنه قوله تعالى: (إِلَّا مَا دُمَّتْ عَلَيْهِ قَائِمًا) (آل عمران: ٧٥) فعلى هذا يكون التعبير عن المصلي بالقائم من باب التعبير عن الكل بالجزء والنكته فيه أنه أشهر أحوال الصلاة^{٤٥}.

أمّا ما ورد في أن الساعة المستجابة هي وقت صعود الخطيب إلى نزوله وانصرافه من الصلاة، وقد يُسأل ويعترض عليه: كيف ذلك وقد ورد الأمر بالإنصات وعدم الاشتغال بشيء؟

فانظر إلى مصليين في مسجدٍ والإمام يخطب وهم يرفعون أكفهم ويشغلون بالدعاء ولا يلتفتون إلى الخطيب أو يُنصتون إليه، ولو كان الدعاء في القلب، فكيف ينصتون إلى الخطيب ويفهمون كلامه وهم يشغلون في الدعاء، ولو كان الأمر كذلك لُنقل إلينا بالتواتر ذلك عن الصحابة والسلف الصالح، فلا يُعقل أن يترك الصحابة مثل هذا المعنى في استجابة الدعاء، ولم يرد ذلك في أيّ خطبة عن النبي صلى الله عليه وسلم، وهو مُخالف لما ورد في الأمر بالإنصات إلى الخطيب حال كلامه، من هنا وعلى هذا الأمر نُخرج القول بأنها ساعة صعود الإمام؛ بل وحال خطبته من باب أولى لما ورد الأمر بالإنصات للجمعة، حتى أصبح الأمر من المعلوم بالدين بالضرورة.

45 فتح الباري، مصدر سابق، ج2، ص416.

قوله (شيئاً): أي مما يدعو به المسلم ويسأل ربه تعالى، وهي عامّة في أمور الدنيا والآخرة لما جاء من التذكير، وفي رواية أخرى أخرجها البخاري في كتاب الطلاق (يسأل الله خيراً) وهنا حضنٌ للمسلم على سؤال الخير؛ أي خيري الدنيا والآخرة، وعند مسلم مثله، ولا بن ماجه (ما لم يسأل إثمًا أو قطيعة رحم)، وهو يدخل في معنى الأول من سؤال الخير وعدم سؤال الإثم^٦.

وقوله (أشار بيده): وقد ذكر العلماء أنه حديث مسلسل، فالوصف أشار بيده (يقولها، يُزهدها) جاءت في الرواية هكذا، وأشار أبو مسلم الكنجي أنّ الذي وضع هو بشر بن المفضل راوي الحديث عن سلمه بن علقمة.

قلت : كيف يعرف (بشر) هذه الإشارة وكيفيتها دون أن يسأل سلمه عن كيفية فعلها باليد، وسلمه كذلك عن ابن سيرين ومن ثمّ ابن سيرين رأى أبا هريرة يفعل ذلك عند روايته للحديث، وأبو هريرة رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم أشار بيده كما في رواية أبي مصعب عن مالك (وأشار رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده).

ويؤخذ من هذه اللفظة أنّ الساعة خفيفة في وقتها وبقائها لما جاء من رواية مسلم (وهي ساعة خفيفة)، وفيه حثٌّ على الاجتهاد في طلب تلك الساعة والدعاء فيها وأنها غير موسعة في اليوم.

اختلف أهل العلم في :

١. هل رُفعت هذه الساعة أم هي باقية إلى يوم القيامة).

روى عبد الرزاق في (المصنف) إلى أبي هريرة أنّ عبد الله بن عيسى مولى معاوية قال: (قلت لأبي هريرة: إنهم زعموا أنّ الساعة التي في الجمعة التي يستجاب فيها الدعاء رفعت، فقال أبو هريرة: كذب من قال ذلك، قلت فهي كل جمعة: قال

46 المصدر نفسه، ج2، ص416 بتصرف.

نعم^{٤٧}، قال الحافظ ابن حجر تعليقاً على الحديث: (إسناده قوي)^{٤٨}.

٢. هل هي كل جمعة أم مرة في السنة كليلة القدر؟

روى الإمام مالك وغيره (أثما في كل جمعة، فقد ذكر كعب لأبي هريرة أثما في السنة مرة، فقال ابو هريرة: بل في كل جمعة، فقرأ كعب التوراة، فقال: صدق رسول الله صلى الله عليه وسلم)^{٤٩}.

٣. هل هذه الساعة تخفية في جميع اليوم كما أخفيت ليلة القدر في العشر؟

روى ابن خزيمة في صحيحه عن أبي سلمة قال: سألت أبا سعيد عن ساعة الجمعة فقال: سألت النبي صلى الله عليه وسلم عنها فقال: قد علمتها ثم أنسيتها كما أنسيت ليلة القدر^{٥٠}، قال الألباني: رجاله ثقات رجال الشيخين لكن فليح وهو ابن سليمان فيه ضعف من قبل حفظه أشار إليه الحافظ بقوله: صدوق كثير الخطأ^{٥١}.

وذكر صاحب تحفة الأحوذى جواباً على ذلك قال: (ولا يعارضها حديث أبي سعيد في كونه صلى الله عليه وسلم أنسيها بعد أن علمها، لاحتمال أن يكونا سمعا ذلك منه قبل أن ينسى، أشار إلى ذلك البيهقي وغيره)^{٥٢}.

47 المصنف، مصدر سابق، ج3، ص 266، ج5586، باب الساعة في يوم الجمعة، وقد ذكر ابن حجر هذه الرواية في الفتح وذكر (أن الراوي عبدالله بن عيس مولى معاوية، وعند عبدالرزاق في المصنف عن عبدالله بن يحنس عن صالح مولى معاوية (فتح الباري، ج2، ص420.

48 فتح الباري، مصدر سابق، ج2، ص421-420/ تقريب التهذيب، أحمد بن علي بن حجر، تحقيق: محمد عوامة، ج2 ص448، ترجمة5443، دار الرشيد - حلب، د.ط، د.ت.

49 الموطأ، مصدر سابق، كتاب الجمعة، باب ما جاء في الساعة التي يوم الجمعة، ص76. صحيح ابن خزيمة، مصدر سابق، كتاب الجمعة، باب ذكر إنساء النبي صلى الله عليه وسلم وقت تلك الساعة بعد علمه إياها، ج3، ص 266، حديث (5586).

51 السلسلة الصحيحة، مصدر سابق، ج4، ص386.

52 تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذي، محمد عبدالرحمن، المباركفوري، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان، د.ط، د.ت، ج3، ص8.

المطلب الثاني: الأقوال في الساعة المستجابة والراجح منها.

سبق أن رأينا اختلاف العلماء في وقت الساعة المستجابة وكيف تم مقابلة الأقوال والترجيح بينها، علماً أنّ ابن حجر العسقلاني ذكر في فتح الباري خمسين قولاً، نذكر أهمها ثم نُتبع ذلك بالراجح :

الأول : ساعة جلوس الخطيب على المنبر إلى انصرافه من الصلاة .

الثاني : أنها من بعد العصر إلى غروب الشمس.

الثالث : أنها رُفعت.

الرابع : أنها مرة في السنة.

الخامس : مخفية في يوم الجمعة^{٥٣}.

السادس : إذا أذن المؤذن لصلاة الغداة^{٥٤}.

السابع : من طلوع الفجر إلى طلوع الشمس^{٥٥}.

الثامن: من العصر إلى الغروب^{٥٦}.

ثم تابع الحافظ في ذكر الأقوال حتى قال: (ولا شك أنّ أرجح الأقوال المذكورة حديث أبي موسى وحديث عبد الله بن سلام كما تقدم، قال المحب الطبري: أصح الأحاديث: فيها حديث أبي موسى، وأشهر الأقوال فيها قول عبد الله بن سلام، وما عداهما إما موافق لهما أو لأحدهما أو ضعيف الإسناد أو موقوف استند قائله إلى اجتهاد دون توفيق، ولا يعارضهما حديث أبي سعيد في كونه صلى الله عليه وسلم أنسيها بعد أن علمها؛ لاحتمال أن يكونا سمعا ذلك من قبل أن أنسي

53 إحياء علوم الدين، أبو حامد محمد الغزالي، دار الأرقم، بيروت، ط1، 1419هـ - 1998، ج1، ص 262.

54 فتح الباري، مصدر سابق، ج2، ص592.

55 فتح الباري، مصدر سابق، ج2، ص421.

56 المصدر نفسه، ج2، ص421.

... وقد اختلف السلف في أيهما أرجح^{٥٧}.

ويمكن تلخيص الأقوال الراجحة من آراء الصحابة والعلماء إلى قولين:

القول الأول: حديث أبي موسى (هِيَ مَا بَيَّنَّ أَنْ يَجْلِسَ الْإِمَامُ إِلَى أَنْ تُقْضَى الصَّلَاةُ) قال به: مسلم والبيهقي وابن العربي والقرطبي والنووي وجماعة من العلماء.

وُجَاب عنه:

أولاً: إنَّ المصلي يوم الجمعة مأمور بالإنصات، وهناك فرق في اللغة بين الاستماع الذي هو بالأذن فقط، وبين الانصات الذي هو بالأذن والقلب، فلا يعقل أن توضع ساعة استجابة ومغرم في وقت، ثم يأتي حديث آخر يأمر بضده، وإنَّ أصحاب الكتب الستة لم يصدروا حديث هذا الوقت في بداية الباب، وقد عُلم أن البخاري ومسلم وأبو داود يصدرون في بداية الباب أقوى الأحاديث وأصول الباب، ثم يجعلون الأقل درجة آخر الباب، ولم يرد عن النبي صلى الله عليه وسلم أو صحابته الكرام حالات تشبه هذا القول أو تؤيده، وقد أسلفنا القول أثناء إيراد هذه الزيادة وحل الإشكال فيها.

ثانياً: ذكر الدارقطني وابن حجر أنَّ حديث أبي موسى رضي الله عنه فيه علتان: علة الانقطاع و علة الاضطراب، ثم رجَّحاً أنَّ الموقوف هو الصحيح، فقال ابن حجر: (بأنَّ الترجيح بما في الصحيحين أو أحدهما إنَّما هو حيث لا يكون مما انتقده الحفاظ كحديث أبي موسى هذا فإنه أُعل بالانقطاع والاضطراب أمَّا الانقطاع فلأنَّ مخزومة بن بكير لم يسمع من أبيه قاله أحمد عن حماد بن خالد عن مخزومة نفسه وكذا قال سعيد بن أبي مرثم عن موسى بن سلمة عن مخزومة وزاد إنما هي كتب كانت عندنا وقال علي بن المديني لم أسمع أحداً من أهل المدينة يقول عن مخزومة إنَّه قال في شيء من حديثه سمعت أبي ولا يقال مسلم يكتفى في المعنعن بإمكان اللقاء مع المعاصرة وهو كذلك هنا لأننا نقول وجود التصريح عن

57 المصدر نفسه، ج2، ص421.

مخرمة بأنه لم يسمع من أبيه كاف في دعوى الانقطاع وأما الاضطراب فقد رواه أبو إسحاق وواصل الأحذب ومعاوية بن قررة وغيرهم عن أبي بردة من قوله وهؤلاء من أهل الكوفة وأبو بردة كوفي فهم أعلم بحديثه من بكير المدني وهم عدد وهو واحد، وأيضاً فلو كان عند أبي بردة مرفوعاً لم يُفتَ فيه برأيه بخلاف المرفوع ولهذا حزم الدارقطني بأنَّ الموقوف هو الصواب).⁵⁸

القول الثاني: حديث جابر رضي الله عنه (يَوْمُ الْجُمُعَةِ ثِنْتَا عَشْرَةَ سَاعَةً، لَا يُوجَدُ فِيهَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ يَسْأَلُ اللَّهَ شَيْئاً إِلَّا آتَاهُ إِيَّاهُ، فَالْتَمِسُوهَا آخِرَ سَاعَةٍ بَعْدَ الْعَصْرِ)، وحديث عبد الله بن سلام وأنس: وبه قال جابر وأبو هريرة عندما ألزمه عبد الله بن سلام من الإدخال والمعارضة بأنَّ منتظر الصلاة في صلاة وأصبح يفتي به؛ وابن عباس وأنس رضي الله عنهم، وكعب الأحبار وعطاء وسعيد بن جبير وطاووس؛ وكان طاووس إذا صَلَّى العصر يوم الجمعة لم يكلم أحداً ولم يلتفت؛ مشغولاً بالدعاء والذكر حتى تغيب الشمس كما ذكر ابن عبد البر، وقال ابن عبد البر: إنَّه أثبت شيء في هذا الباب، وحكى الترمذي عن الإمام أحمد أنَّه قال: أكثر الأحاديث على ذلك، وقال ابن القيم (بعد ترجيحه هذا القول): روى سعيد بن جبيرة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: (السَّاعَةُ الَّتِي تُذَكَّرُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ مَا بَيْنَ صَلَاةِ الْعَصْرِ إِلَى غُرُوبِ الشَّمْسِ)، وكان سعيد بن جبيرة إذا صَلَّى العصر لم يكلم أحداً حتى تغرب الشمس وهذا هو قول أكثر السلف وعليه أكثر الأحاديث، ورجَّحه إسحاق والطروشني وابن عبد البر وعليه أكثر السلف.⁵⁹

58 انظر: العلل الواردة في الأحاديث النبوية، أبو الحسن علي بن عمر الدارقطني، تحقيق وتخرىج: د. محفوظ الرحمن زين الله، دار طيبة الرياض - شارع عسير، ط الأولى، 1405 هـ - 1985 م، ج7، ص212.

وفتح الباري، مصدر سابق، ج2، ص422.

59 انظر: سنن الترمذي، كتاب الجمعة، باب ما جاء في الساعة التي ترحى في يوم الجمعة ج2- ص360- حديث489، والتمهيد، ابن عبد البر، ج23- ص42 وما بعدها. وزاد المعاد في هدي خير العباد، محمد بن أبي بكر بن قيم الجوزية، مكتبة الصفا، القاهرة، ط1، 1423هـ - 2002م، ج1، ص152.

وهذا القول هو القول الراجح لما يأتي:

- اتفاق جمهور الصحابة على ذلك وإفتاء الصحابة به.
- إعلال العلماء لحديث أبي موسى الأشعري -رضي الله عنه- الوارد في صحيح مسلم بعثتين: الأولى: الإنقطاع، الثانية: الإضطراب، ثم تصحيحهم وقف الحديث.
- قوّة الأدلة في بيان وقت هذه الساعة، وللأحاديث المذكورة.
- عدم توافق القول بأنّها وقت صلاة الجمعة مع الأمر بالإنصات للخطيب إلى وقت الانصراف من الصلاة، علماً أنّ المسلم يريد الاشتغال بالدعاء ورفع الأُكُفِّ إلى الله بالتضرع، فينشغل القلب بغير الإنصات، وربما يقول قائل: الخطيب يدعو وهم يؤمنون على دعائه، يُردّ عليه: المسلم يريد أن يخصّ نفسه بأدعية مخصوصة وربما تأخذ منه وقتاً، وهنا يشوّش على الخطيب، وهذا بأنّ سيكون أغلب حال المصلين وقت الخطبة، مما ينافي الشرع والأمر بالإنصات والله أعلم.

الخاتمة: بعد الانتهاء من البحث يمكن إجمال النتائج التي تمّ التوصل إليها بما يلي:

1. جاء فضّل يوم الجمعة لاختصاصه بساعة الإجابة دون بقية أيام الأسبوع وخصّ أمة محمد صلى الله عليه وسلم بها.
2. من رحمة الله بعباده أن جعل لهم عيداً وساعةً مستجابة الدعاء، وهي في يوم الجمعة وأخبرهم بوقتها، مما يدل على سعة رحمة الله بعباده.
3. هذه الساعة المخصصة يوم الجمعة هي بين العصر والمغرب آخر ساعة من

- النهار وهو قول جمهور الصحابة والعلماء.
4. القول بأن ساعة الاستجابة هي وقت صلاة الجمعة تُخالف الأمر بالإنصات للخطبة، والاشتغال بغيرها عنها.
5. فضل التوبة والمبادرة إليها خاصة يوم الجمعة، لأن فيه تيب على أئبنا آدم.
6. في التوراة ما يوافق أحكامنا وشعائنا وقد أقرّ النبي صلى الله عليه وسلم بعض هذه الاستدلالات، ويمكن الاستعانة بها في حال تفسير بعض النصوص المشكّلة في الفهم والاستشهاد بها.
- وأخيراً نسأل الله عز وجل التوفيق والسداد، وأن يرزقنا حقاً ويرزقنا أتباعه، ويرزقنا الباطل باطلاً ويرزقنا اجتنابه، فإن أصبنا بفضل الله وتوفيقه، وإن أخطأنا فمن أنفسنا والشيطان، سبحانك اللهم وبحمدك نشهد أن لا إله إلا أنت، نستغفرك ونتوب إليك.

قائمة المصادر والمراجع :

1. إحياء علوم الدين، أبو حامد محمد الطوسي الغزالي، دار الأرقم، بيروت، ط 1، 1419هـ - 1998م.
2. تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذى، محمد بن عبد الرحمن المباركفورى، دار إحياء التراث العربى، بيروت، لبنان، د. ط. د. ت.
3. تقريب التهذيب، أحمد بن علي بن حجر، تحقيق: محمد عوامة، دار الرشيد - حلب، د. ط. د. ت.
4. التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي و محمد عبد الكبير البكري، د. ط، مؤسسة قرطبة، القاهرة، د. ت.
5. زاد المعاد في هدي خير العباد، شمس الدين بن محمد بن القيم الجوزية،

- مكتبة الصفا، ط ١، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م.
6. سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة، محمد ناصر الدين الألباني، ط ١، دار المعارف، الرياض، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م.
7. السلسلة الصحيحة، محمد ناصر الدين الألباني، د. ط، مكتبة المعارف، ١٤١٥هـ - ١٩٩٥.
8. السنن، محمد بن عيسى الترمذي، دار الوراق للنشر والتوزيع، ط ١، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م.
9. سنن الدارمي، عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي، دار الكتاب العربي، بيروت، ط ١، ١٤٠٧هـ.
10. السنن، سليمان بن الأشعث السجستاني، مكتبة المعارف، الرياض، ط ١، د. ت.
11. السنن، محمد بن يزيد القزويني، دار الفكر، بيروت، د. ط، د. ت.
12. السنن الصغرى، أحمد بن شعيب النسائي، دار ابن حزم، بيروت، لبنان، ط ١، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.
13. سنن النسائي بشرح السيوطي وحاشية السندي، جلال الدين السيوطي، محمد بن عبدالمهدي السندي، دار المعرفة، بيروت، لبنان، ط ٦، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م.
14. صحيح ابن خزيمة، محمد بن إسحاق بن خزيمة، تحقيق: محمد مصطفى الأعظمي، المكتب الاسلامي، بيروت، ١٣٩٠هـ - ١٩٧٠م.
15. صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل البخاري، دار الارقم، د. ط، د. ت.

16. صحيح الترغيب والترهيب، محمد ناصر الدين الألباني، ط ٥، مكتبة المعارف - الرياض، د.ت.
17. صحيح ابن حبان، محمد بن حبان البستي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ٢، ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م.
18. صحيح أبي داود، محمد ناصر الدين الألباني، ط ١، مؤسسة غراس للنشر والتوزيع، الكويت، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م.
19. صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج النيسابوري، دار ابن الهيثم، القاهرة، د.ط، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م.
20. العلل الواردة في الأحاديث النبوية، أبو الحسن علي بن عمر الدارقطني، تحقيق وتخرىج: د. محفوظ الرحمن زين الله، دار طيبة الرياض - شارع عسير، ط الأولى، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.
21. عون المعبود على شرح سنن أبي داود، شرف الحق محمد العظيم آبادي، دار ابن حزم، ط ١، ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م.
22. فتح الباري شرح صحيح البخاري، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، دار مصر للطباعة، مصر، ط ١، ١٤٢١هـ - ٢٠٠١م.
23. المستدرک على الصحيحين، محمد بن عبدالله الحاكم، دار الكتاب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤١١هـ - ١٩٩٠م.
24. المسند، أحمد بن حنبل الشيباني، مؤسسة قرطبة، القاهرة، د.ط، د.ت.
25. المسند، أحمد بن علي بن المثنى الموصلی، تحقيق: حسين سليم أسد، دار المأمون للتراث، دمشق، ط ١، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م.
26. المسند، سليمان بن داود الطيالسي، دار المعرفة، بيروت، د.ط، د.ت.

27. المصنف، عبد الله بن محمد بن شيبه، تحقيق: كمال يوسف الحوت، مكتبة الرشد، الرياض، ط ١، ١٤٠٩ هـ.
28. المصنف، عبد الرزاق بن همام الصنعاني، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، المكتب الإسلامي، بيروت، ط ٢، ١٤٠٣ هـ.
29. المعجم الأوسط، سليمان بن أحمد الطبراني، تحقيق: طارق بن عوض، عبدالمحسن الحسيني، دار الحرمين، القاهرة، ١٤١٥ هـ، د.ط.
30. المعجم الكبير، سليمان بن أحمد الطبراني، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، مكتبة العلوم والحكم، الموصل، ط ٢، ١٤٠٤ هـ - ١٩٨٣ م.
31. المنتخب من مسند عبد بن حميد، عبد بن حميد بن نصر، تحقيق: صبحي البدري محمود الصعيدي، مكتب السنة، القاهرة، ط ١، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م.
32. الموطأ، مالك بن أنس، مكتبة الصفا، القاهرة، ط ١، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١ م.
33. النهاية في غريب الحديث والأثر، المبارك بن محمد الجزري، د.ط، المكتبة العلمية بيروت، ١٩٧٩ م.